

قراءة في كتاب العقل الفقهي لـ عباس يزداني

الكتاب هو دراسة لبعض المفاهيم الفقهية السائدة في الحوزات العلمية مكون من خمسة فصول:

الأول: يبحث عن دور العقل وسيرة العقلاء والاجتهاد المبني على العقل

الثاني: يبحث في مكانة القرآن والسنة في الفقه

الثالث: يبحث في إشكالية خبر الواحد وحجية الظن

الرابع: يبحث في بعض التعاليم الدينية والتطبيقات العملية في الفقه التقليدي

الخامس: يبحث في بعض موارد الانحراف في الفكر الديني

يعرف الكاتب لنا بأن العقل الفقهي هو نمط من الرؤية الذهنية إلى العالم و الإنسان ومراده من العقل الفقهي هو النظام الخاص من المعلومات والقيم التي تنطلق من معتقدات أسطورية بالنسبة إلى مكانة النبي أو الإمام.

ثم يأتي إلى مكانة العقل وي طرح سؤاله: ما هو المراد من العمل العقلائي أو التصور العقلائي؟

فيجيب بأن العقلانية تعني النظرة الصحيحة إلى العالم، إذاً فإن الكاتب يتحدث في كتابه عن تعارض العقل والدين فيقول:

إن جميع الأديان ابتليت بهذه الآفة وفي الإسلام أيضاً نرى رسوخ هذه الآفة فيما نشهده من تقاطع وعدم انسجام بين العقل والوحي في التعاليم الدينية والفتاوى الفقهية ولعل من بديهيات الفكر الديني عدم تعارض العقل والقرآن ولذا لا يقول لنا القرآن اقبلوا الحقائق الدينية والمعارف الإسلامية أولاً ثم

انطلقوا من موقع الاستدلال لإثباتها بل يؤكد على ضرورة الاعتماد الكامل على الواقع والاحتجاج العقلي ويستدل هنا بحديث للإمام الصادق عليه السلام (إن على الإنسان حجتين: حجة ظاهرة وهم الأنبياء وحجة باطنة وهي العقل) إذن فإن الأنبياء بعثوا لإحياء عقول الناس وتفعيلها ولكن يا للأسف الشديد أننا نرى عكس ذلك من رموز المؤسسة الدينية فإنهم يتحركون بعيداً عن العقل والعقلانية في تفكيرهم وأحكامهم ورغم أن العقل يعد من المناهج الأربعة للاستنباط الفقهي ولكننا عملاً لا نجد له أي موقع في دائرة الاستنباط والاجتهاد، وبين رأي الشيخ المفيد حيث يقول: في رسالته في باب الغيبة بوضوح أن مراده من العقل ليس كمنبع مستقل للتشريع في عرض الكتاب والسنة بل بمثابة المنبع للأحكام في الأمور التي لم يرد فيها نص شرعي، والشيخ المفيد يستخدم العقل في الغالب كأداة دفاعية و كلامية ومقصوده إثبات أن مذهب الإمامية لا يتعارض مع العقل ولكل يعلق على هذا الكلام يزداني ويقول: لا بد من الاعتراف بأن العقل في نظر الشيخ المفيد والسيد المرتضى والشيخ الطوسي وعامة فقهاء الشيعة لا يعد منبعاً مستقلاً للأحكام والفتاوى الفقهية إلى جانب الكتاب والسنة، فالعقل إنما يكون معتبراً في صورة عدم حضور الإمام المعصوم أو عدم وجود نص خاص وأما مع وجود النص فلا اعتبار لحكم العقل إطلاقاً ويجب على المكلف الرجوع إلى النص لتعيين وتطبيقه الشرعية، وخلافاً للمبنى المعروف وفي حالات نادرة يأتي الخميني ويعتمد على عقله فتواه وهي عدم صحة الحيل الشرعية المستخدمة في تحليل الربا، ومثله في كتابات الشيخ المفيد والطوسي وغيرهم وقد اعتبرها الفقهاء بعامة فتاوى شاذة وغير صحيحة، فالعمل بالشرعية التي لا تنسجم مع مقتضيات السيرة العقلانية كالسباحة ضد التيار ولا يمكن لمثل هذه الشريعة أن تكون سمحة وسهلة، وإسبحانه وتعالى يؤكد على استخدام العقل ويقبل بمعطيات العقل مع وجود احتمال الخطأ والاشتباه فيه، وهناك موارد كثيرة في الكتاب والسنة تدعم وتؤيد العقل ما عدا رواية أو روايتين ولكن مع ذلك نرى الناس ومنذ قديم الزمان يقبعون في انتظارهم أوامر الشرع كالأطفال وذلك بسبب سذاجتهم وخمولهم الفكري وطلبهم العافية على تحمل مشقة تحريك العقل وتفعيله، ولو أن المسلمين فسحوا المجال للعقل لفهم آيات القرآن وتدبروا فيها فإنهم سيكونون سادة العالم في هذا العصر ولكن بقي القرآن مهجوراً بين المسلمين وكأنه خصه للفقهاء فقط وغيرهم لا يحق لهم التدبر فيه.

فحين يصاب العقل بحالة من التعطيل والجمود ويترك مكانه للفهم السطحي للمتون المقدسة، فماذا يرتجى منه؟!

هذه آفة تكرست واشتدت في العالم الإسلامي أكثر بعامل الغلو في النبي والأئمة وبالتالي كانت السبب في انحطاط المسلمين، ومن الشخصيات القليلة التي ترى الحجية الذاتية لبناء العقلاء هو العلامة الطباطبائي.

ويخبرنا الشيخ عباس يزداني بأن إسناد العمل بالرأي والاجتهاد إلى الأئمة من قبل شخصية كبيرة مثل ابن الجنيد يؤيد هذه الحقيقة وهي أن الأئمة لم يكونوا يخالفون الرأي والاجتهاد فهو ناظر إلى العمل بالرأي الناقص والظن الذي لا يقوم على أساس البرهان، ثم أن الكثير يتصور أن الفقه الشيعي في زمن المعصوم لا يوجد اجتهاد و لا رأي وهذا التصور بعيد عن الصواب كما يقول يزداني، لأنه يرى على أساس ماورد في المصادر الشيعية أن الأئمة كانوا يتحركون على مستوى إيجاد الأرضية للتفكير العقلاني وفي مجال الفقه نلاحظ أن أهل البيت قالوا (علينا إلقاء الأصول وعليكم بالتفريع).

والمتكلمين الذين أقموا المناظرات الكلامية كانوا مؤيدين من قبل الأئمة وكانوا يسمعون كلمات التجريح والاتهام من قبل الرواة والمحدثين فيتألمون لذلك وكان الأئمة يقولون لهم لتطيب خاطرهم: يجب عليكم مداراة هؤلاء الناس لأنهم عاجزون عن فهم دقائق الأمور، فهل رجال المؤسسة الدينية اليوم يدارون الناس أم أنهم أدخلوهم في سفاسف الأمور حتى أصبحوا كالفخار يكسر بعضه.

ويثبت عباس يزداني للقارئ عن تكبيل العقل و جموده بمثال عن قول الفقهاء:

يحق للرجل فسخ عقده النكاح بسبب العمى و البرص أو الشلل في الزوجة، ولكن إذا كانت مثل هذه العيوب في الزوج فلا يحق للزوجة الاعتراض على ذلك وفسخ العقد؟

فيسأل يزداني: كيف يعقل أن □□ تعالى يقرر مثل هذه الأحكام الشرعية؟ ويجب هؤلاء الفقهاء: إن □□ قد قرر مثل هذه الأحكام في الشريعة.

لذلك هذا النمط من الرؤية الفقهية يعتبر هو المسؤول عن نصف مصيبتنا في الفقه والنصف الآخر يكمن في العمل بخبر الواحد، والعدالة هي المعيار لحقانية الدين لا أن الدين هو معيار العدالة كما زن الحق هو المعيار لمعرفة الشخصيات لا أن الشخصيات هي المعيار لمعرفة الحق، وهذه الرؤية تسببت في ولادة فقه لا يتناسب و لاينسجم مع الواقع ولايمكنه أن يستجيب لحاجات الفرد والمجتمع في حركة الحياة ومواجهة التحديات الصعبة، ومن جهة أخرى نواجه إصرار علماء الدين على أن هذا الفقه هو فقه آل محمد وهلم مقدس ويجب على الجميع أن يتحركوا وفقاً لأحكامه وبدون أي اعتراض وهكذا الحال مع الفقهاء حيث يرون لزوم عرض الإنسان والمجتمع على أحكام الفقه الثابتة، فإذا لم تكن حالات الإنسان والمجتمع متطابقة مع أحكام الفقه وجب تعديل وترميم حالات الإنسان والمجتمع ليتوافق مع الفقه.

أما القراءة السطحية للنصوص فيقول يزداني: أن البعض قد أغمض عينه عن تحري الحقائق في عالم الواقع

فلم يدرك معنى الجعل والتحريف وأشكال الوضع والكذب الموجود في الروايات حيث يتمسك بكل رواية من دون الأخذ بنظر الاعتبار أجواء الصدور و القرائن البينة والمنفصلة، وإن حذف المنهج العقلاني في فهم النصوص الدينية والقراءة السطحية لها أدت إلى صدور فتاوى كثيرة تتقاطع مع العقل و الفهم البشري بحيث يتعجب منها الإنسان لدى سماعها ولا يدري هل يضحك أو يبكي؟

القرآن على هامش وجود العترة

إن عامة فقهاء الشيعة يتصورون أن العترة هي الثقل الأكبر وهناك من ذهب إلى أكثر من ذلك حيث تصور أن مقصود القرآن تعالى من إنزال القرآن هو تعريف العترة وجميع آيات القرآن تحكي عن مناقب العترة وتذم أعدائهم، والعلامة الطباطبائي العالم الوحيد حسب قول الكاتب الذي صرح بأن القرآن قابل للفهم بدون حاجة إلى بيان العترة حيث ذكر في كتاب «الشيعة» إننا لا نتحدث عن الكتب السماوية الأخرى ولكن الكتاب السماوي للإسلام وهو القرآن الكريم خاطب الناس جميعاً بصورة مباشرة ومن موقع التحدي و ادعى بأنه معجزة نبي الإسلام، فلا يمكن أن ينحصر فهم هذا الكتاب لدى فئة معدودة.

تقييد اطلاقات القرآن بخبر الواحد

إن السائد في الحوزات الفقهية أن تخصيص وتقييد الكتاب بخبر الواحد مورد قبول عامة الفقهاء ولكن هذا الأصل الذي يبني عليه الفقه باطل من الأساس كما سوف نرى و أما أدلة القائلين بهذا الأصل فهي:

الأول: سيرة الفقهاء في العمل بخبر الواحد في مقابل عمومات القرآن الكريم. ولكن هذا القول مجرد ادعاء حيث ذهب أقطاب الشيعة الأربعة إلى خلاف هذا الرأي:

يقول السيد المرتضى في الذريعة: «الذي نذهب إليه أن أخبار الآحاد لا يجوز تخصيص العموم بها على كل حال» ج ١ ص ٢٨٠.

ويقول الشيخ المفيد: « لا يجب العلم و العمل بشيء من أخبار الآحاد إلا أن يقترن به دليل قطعي» أوائل المقالات ص ١٢٢ والتذكرة بأصول الفقه ص ٢٨

ويقول الشيخ الطوسي: « لا يجوز تخصيص العموم بأخبار الآحاد على كل حال لأن عموم القرآن يوجب العلم والخبر الواحد يوجب الظن ولا يجوز أن يترك العلم بالظن» العدة ج ١ ص ٣٤٤

ويقول نجم الدين المحقق الحلبي: « لا نسلم أن خبر الواحد يمثل دليلاً على تقييد الإطلاق لأن الدلالة على العمل به الاجماع على استعماله فيما لا يوجد عليه دلالة فإذا وجدت دلالة قرآنية سقط وجوب العمل به»
المعارج ص ٤٦

مكانة القرآن و العنرة

عندما يصرح القرآن بوجوب صلاة الجمعة ويقول «إِذْ ذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ» ، ولكن تأتي رواية أو يقوم فقيه بتحريمها، وهل يمكن أن يقرر القرآن حقيقة «وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا» ولكننا نقرأ في الروايات أن الله تعالى قد فوض أمر التشريع إلى نبيه الكريم و أن الحق في تحريم بعض الأشياء أو الأمر بها على نحو الوجوب؟ وهل يعقل أن يصرح القرآن الكريم مرات عديدة بأن النبي لا يعلم الغيب «وَلَوْ كُنْتَ أَعْلَمُ الْغَيْبِ لَاسْتَكْتَرْتَهُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَسُنِي السُّوءُ» ومع ذلك تقول الروايات أن الإمام يعلم بما كان و ما يكون وما هو كائن، إذا كان النبي (ص) يعلم بكل شيء فما معنى قوله «رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا»، وفي نهج البلاغة من الخطبة ٢١٦ في قول أمير المؤمنين: فإنني لست في نفسي بفوق أن أخطئ، في حين أن الإمام إذا كان يعلم الغيب أو كان علمه مطلقاً و غير محدود كما يدعي الغلاة من الشيعة فلا يعقل في حقه الاشتباه و الخطأ.

وقد سأل أحد الشيعة الشيخ المفيد بأن الشيعة متفقون على أن الإمام يعلم جميع الحوادث المستقبلية إذن لماذا ذهب الإمام علي عليه السلام إلى مسجد الكوفة مع أنه كان يعلم أنه سوف يقتل في تلك الليلة؟ ولماذا توجه الحسين إلى الكوفة مع أنه كان يعلم بأنه سوف يقتل؟ وقد أجاب الشيخ المفيد بأنه لا يوجد إجماع على هذا المعنى ولم يتفق علماء الشيعة على أن الإمام يعلم جميع الحوادث المستقبلية ولا دليل لدينا على أن الإمام علي كان يعلم أنه سوف يقتل في تلك الليلة الخاصة في المسجد و أيضاً لا دليل لدينا على أن الإمام الحسين كان يعلم بمقتله في سفره إلى الكوفة «انظر بحار الأنوار ج٤٢ ص ٢٧٥ و ٢٨٥»، ويقول السيد المرتضى أن الإمام الحسين لم يكن يتصور أن أهل الكوفة سيغدرون به وأن أهل الحق سيعجزون عن نصرته «تنزيه الأنبياء ص ٢٢٨»، ويقول الشيخ الطوسي أيضاً في تلخيص الشافي ج ٤ ص ١٩٠ : إن السيد المرتضى يعتقد بأنه يحرم على الإمام عقلاً ونقلاً أن يعرض نفسه للقتل عالماً.

وهكذا الكثير من الآيات التي تذكر أحكاماً ولكن الروايات تنفي هذا الوجوب.

وهذا البلاء لا يختص بالعلماء الاخباريين بل أن حكماء المسلمين من أصحاب التيار العقلاني أيضاً لم يستطيعوا الخلاص من أسر الروايات المضادة للعقل، كمثال على ذلك ما نقرأه في أسفار ملا صدرا الذي جعل فيه النساء في عرض الحيوانات وقرر أن الحكمة من خلقهن إنما هو النكاح فقط. ويزيد الطين بلة الحاج ملا هادي السبزواري في حاشية الأسفار:

«في ادراجها (المرأة) في سلك الحيوانات إيماء لطيف إلى أن النساء لصعف عقولهن وجمودهن على إدراك الجزئيات ورغبتهن إلى زخارف الدنيا كدن يلتحقن بالحيوانات الصامتة حقاً و صدقاً، وأغلبهن سيرتهن الدواب ولكن كسأهن صورة الإنسان لئلا يشتمن عن محبتهن ويرغب في نكاحهن» الأسفار ج ٧ ص ١٣٦

وهذا لوحده مصيبة كبرى.

منهج الاحتياط وتحريم الحلال

إن المطلع على فقهننا يجد أن فقهائنا بالرغم من كونهم أصوليين ويدعون الاجتهاد إلا أنهم في كثير من الموارد يفتون بالاحتياط ويوقعون مقلديهم في دوامة المشقة على الرغم من عدم وجود الدليل على الحرمة أو الوجوب، فالتحريمات الزائدة على الكتاب والسنة والاحتياطات الكثيرة توحى بأن رجال الدين يهتمون بالموانع و كأنهم فرامل و كوابح فقط على رغم ادعائهم أنهم من الأصوليين ولكنهم في مقام العمل يسلكون مسلك الاخباريين، والمشعر الديني يجب أن يهتم كثيراً بحرية عمل المكلفين فلا ينبغي في غير الموارد الضرورية التي فيها مصلحة أو مفسدة إلزامية أن يشرع حكماً إلزامياً ويحمل العباد ما ليس في الدين، ويقول الإمام عليه السلام: «إن [] يحب أن يؤخذ برخصه كما يحب أن يؤخذ بعزائمه»

التعريف القاتم للدين وحس الاحتياط

القران يصرح بأن المكلف لا ينبغي له أن يضع نفسه في مشقة بسبب الصوم ولكن الفقهاء ذهبوا إلى أن الصوم واجب إلى حد عدم إلقاء النفس بالتهلكة، مثلاً الخباز يخبز لمدة ساعات طويلة أمام التنور فإن الصوم بالنسبة له شاق جداً ولكن هؤلاء الفقهاء يقولون إنه غير مجبور على هذا العمل ويمكنه تبديله إلى غيره وفي الحقيقة هذا الرأي مضحك إلى حد البكاء قهراً، فما المانع من القول بعدم وجوب الصوم عليهم وفقاً لمدلول الآية الشريفة «وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ» ولكن قد يتصدى البعض للإشكال على ذلك بأن هذا القول سيكون ذريعة بيد الأشخاص غير الملتزمين لعدم صيامهم ولكن مسؤولية استغلال الأحكام الإلهية بصورة سيئة ستكون بعهدتهم وعلينا بيان الأحكام الشرعية

كما هي في الواقع.

مشكلة تقليد الأعلّم و تقليد الميت

إن تشخيص الأعلّم من بين الفقهاء أمر عسير للفقهاء أنفسهم فكيف الحال للعوام من الناس الذين لا يجدون طريقاً مطمئناً يوصلهم إلى الحكم الشرعي؟ ثم إن الأعلّمية لا تعني دائماً إصابة الواقع، والملاحظة المهمة الأخرى إن بحث تقليد الأعلّم لم يرد في كتب القدماء، والمتدينون في زمان النبي والأئمة كانوا يسألون مسائلهم الشرعية من فقهاء مدينتهم أو قريتهم ولم يكونوا يسعون للبحث عن الفقيه الأعلّم.

الغلو بالنسبة للأئمة و العلماء

إن القران الكريم حذر المسلمين بشدة من خطر الغلو من خلال إصراره على بشرية الأنبياء والمرسلين و أنهم لا يختلفون عن الآخرين سوى في تلقي الوحي وإبلاغه إلى الناس، ولكن المصيبة إذا صدر هذا الغلو من شخص فقيه كآية الله الوحيد الخراساني فهو أمر لا يكاد يصدق فقد تحدث في بحثه في درس الخارج للفقهِ وبحضور مئات من طلبة العلوم الدينية عن شأن الإمام المهدي بكلمات لا تليق بأي مسلم يعي ما يقول حيث خاطب الإمام المهدي بقوله:

«إننا و إن كنا موحدين نرى و نعتقد أن كل شيء منك أنت و كل شيء خلق لأجلك يا رحمة وسعت كل شيء....»

إن إمام العصر صار عبداً و بما أنه صار عبداً صار رباً فله ربوبية ولكن ربوبيته من عند الله لا بشكل مستقل!!!!!!!!!!

الموقف الانفعالي من التجديد

السيد الخوئي يرى عدم اشتراط حضور الإمام في الجهاد الابتدائي وعدم التفريق بين القرشية وغيرها في مسألة الحيض ، وجواز خروج المرأة من دون إذن زوجها إذا لم يناف حق الاستمتاع (وإن احتاط في الرسالة العملية) وإمكان السهو على الإمام المعصوم في الموضوعات الخارجية. صراط النجاة ج ١ ص ٤٦٢

وماذا لو غير السيد الخوئي قال هذا الكلام لكان من فئة الضالين المضلين.

وفي الختام : هل ترغب بأن تلبس ثوبا ضيقا و قديما؟

هل ترغب بأن تبقى في الانحراف الفقهي الشيعي؟

هل أنت من أتباع المبادئ أو الشخصيات؟

هذه أسئلة قد توافق على طرحها أو لا ولكنها طرحت وهذا ما تساءل عنه الشيخ عباس يزداني صاحب الكتاب، فلا تعصب وتأخذك العزة بالإثم كما يقولون ولكن إن كانت لك حمية على فقهك فيمكنك نقض و نقد ما تعرض له الكتاب دون سباب و شتائم فهذا للعاجزين عن الرد يستخدمون الأساليب الرخيصة الهابطة التي لا تغني.